



تقرير

لجنة الداخلية و الجماعات الترابية و السكنى وسياسة المدينة

حول


مقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173
الصادر في 24 من ذي الحجة 21 (نوفمبر 2001) بتنفيذ القانون
التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس
الجماعات الترابية.

المقرر: الخليفة قدارة

دورة أكتوبر 2014

السنة التشريعية الرابعة : 2014-2015

الولاية التشريعية التاسعة : 2011-2016



فهرس

- مقدمة عامة.....
- مقترح القانون كما أحيل على اللجنة.....
- ملخص المناقشة العامة.....
- جواب السيد الوزير
- تعديلات فرق ومجموعة الأغلبية
- نتيجة التصويت على مواد المقترح
- لوائح إثبات حضور السيدات والسادة النواب.....

مقدمة عامة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم

السيدات السادة الوزراء المحترمون

حضرات السيدات والسادة النواب المحترمين

لي عظيم الشرف أن أقدم لمجلسنا الموقر تقرير لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة ، بمناسبة دراستها لمقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173 الصادر في 24 من ذي الحجة (21 نونبر 2001) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية ، تقدم به فريق الاتحاد الدستوري .

وفي هذا الصدد عقدت اللجنة ثلاث اجتماعات برئاسة السيد رئيس اللجنة وبحضور السيد محمد حصاد وزير الداخلية والسيد الشرقي اضرىص الوزير المنتدب في الداخلية والأطر المرافقة لهما .

خلال الاجتماع الأول الذي خصصته اللجنة لدراسة المقترح سالف الذكر ، بتاريخ 22 يناير 2014 ، تقدم أحد واضعيه بتوضيحات حول دوافع ودواعي تقديمه والرامية إلى فسح المجال لنواب الأراضي السلالية لممارسة حقهم الدستوري ، في أن يكونوا أعضاء منتخبين في مجالس الجماعات الترابية ، كباقي المواطنين والمواطنات واعتبارهم في وضعية تنافى في حالة فوزهم بالعضوية في هذه المجالس ، مع صفتهم كنواب عن الأراضي السلالية ، الشيء الذي سيترتب عنه تقديم استقالتهم من النيابة التي يضطلعون بها .

وأكد مقدم المقترح على أن هذه الشريحة ليس لها أي نفوذ أو تأثير على العمليات الانتخابية ، خلافا لمستخدمي الجماعات والعاملون فيها والمحاسبون وغيرهم من الفئات المنصوص عليها في المادة 132 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية ، والذين بإمكانهم استغلال موقعهم الوظيفي للتأثير على إرادة الناخبين .

السيد الرئيس المحترم

السيدات والسادة الوزراء المحترمون

حضرات السيدات والسادة النواب المحترمين

في إطار المناقشة العامة خلال اجتماع اللجنة المنعقد بتاريخ 18 مارس 2014 ، ثمن العديد من المتدخلين مضمون هذا المقترح الرامي إلى تخويل نواب الأراضي السلالية الحق في الترشيح للانتخابات ، مؤكدين على أن هذه الشريحة ليس لها أي تأثير على مسار العمليات الانتخابية لأن الاختصاصات والأدوار التي تقوم بها لاعلاقة لها بالمجال السياسي ، بل تتجلى في تقديم خدمات اجتماعية تطوعية تندرج في إطار الدفاع عن حقوق المنتفعين والتنسيق بين ذوي الحقوق والسلطة الوصية فيما يخص تدبير أراضي الجموع في الجماعة المعنية.

وخلافا لما سبق ذكره لاحظ بعض السيدات والسادة النواب أن نواب الأراضي السلالية يعتبرون رقما مؤثرا في العمليات الانتخابية ، لكونهم أوصياء على "العقار" الغني بموارده وساكنته ، والذي يعد بملايين الهكتارات ، مبرزين في هذا الإطار قيمته وأهميته والمشاكل التي يطرحها فيما يتعلق بالقسمة ، والتمليك ، التحفيظ وعمليات التفويت.

كما أكد واضعوا المقترح أن "نواب الأراضي السلالية" لاعلاقة لهم بالتسيير الجماعي أو الإشراف على أموال الجماعة ، الشيء الذي يجعلهم في منأى عن استغلال مواقعهم للتأثير على الهيئة الناخبة ، مبررين ذلك بكثرة الشكايات التي قدمت ضدهم بهدف تغييرهم ، نتيجة النزاعات القائمة بينهم وبين المنتفعين بسبب التفويتات التي طالت الأراضي الجماعية في السنين الأخيرة.


وجدير بالذكر في الأخير ، أن فرق ومجموعة الأغلبية تقدمت بتعديل هم نسخ الفقرة الأخيرة من هذا المقترح تم سحبه في اجتماع اللجنة بتاريخ 28 يناير 2015 ، الذي خصص للبت في التعديلات والتصويت عليه ، والذي رفضته اللجنة بالنتيجة التالية:

- الموافقون : 7
- المعارضون : 10
- الممتنعون : لا أحد.

مقرر اللجنة
الخليفي قدارة

مقترح القانون كما أحيل

على اللجنة



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس النواب

مقترح قانون

تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173 الصادر
في 24 من ذي الحجة (21 نوفمبر 2001) بتنفيذ القانون
التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء
مجالس الجماعات الترابية .

تقدم به السيدات و السادة النواب :

شاوي بلعسال، محمد جودار، عبد اللطيف ميرداس، رحال اجبيل، فيصل الزرهوني،
حسن عاريف، الحسين الرحيوية، محمد زكراني، المصطفى الجاري، الخليفة
قدادرة، ياسين الراضي، ميلود بركايو، فوزية البيض، بشرى برجال وفريد حريفي
من فريق الإتحاد الدستوري .

رقم التسجيل : 1

تاريخ التسجيل : 2012/03/28

مواد المقترح.

إضافة (وحالات التنافي) إلى الباب الثاني ليصبح التعديل كالتالي:

الجزء الثالث: أحكام خاصة بانتخاب أعضاء الجماعات والمقاطعات

الباب الثاني: أهلية الترشيح وموانعه وحالات التنافي

المادة 132: (تغيير الفقرة الأخيرة ليصبح التعديل كالتالي)

- لا يمكن أن ينتخب الأشخاص الآتي ذكرهم في مجلس الجماعة، أو المقاطعة التي يزاولوا فيها مهام أو انتهوا من مزاولة مهامهم منذ أقل من سنة في التاريخ المحدد للاقتراع:
- مستخدمو الجماعة والعاملون فيها الذين يتقاضون مرتبهم كلاً أو بعضاً من ميزانية الجماعة.
 - المحاسبون المشرفون على أموال الجماعة.
 - الحاصلون على امتياز مرفق من مرافق الجماعة، ومديرو المرافق التي تكون تابعة لها أو تحصل على إعانة مالية منها.
- تنافى العضوية في مجالس الجماعات مع حاملي صفة نواب أراضي الجموع.

تقديم التعديل:

لا شك أن نائب الأراضي السلالية يضطلع بأدوار أساسية في الدفاع عن حقوق المتفعين، من هذه الأراضي، وفي تدبير وتوزيع الانتفاع منها، وفي فض الخلافات بين ذوي الحقوق، وفي اتخاذ كل الإجراءات التحفظية الضرورية للمحافظة على أملاك الجماعة السلالية اتجاه الغير أو اتجاه ذوي الحقوق.

إلا أنه، مع ذلك، لا ينبغي أن نذهب إلى حد حرمانه من حق الترشيح للانتخابات الجماعية، وكان الأمر يتعلق بالموظف الجماعي الذي بإمكانه أن يستغل موقعه الوظيفي للتأثير على الناخبين.

ولذلك، واعتبارا لكون النائب عن الأراضي السلالية ليس موظفا بل واحدا ممن ينوب عن ذوي الحقوق في الأراضي السلالية، نرمي من خلال هذا المقترح أن يصبح في وضعية تتناهي في حالة فوزه بالعضوية في المجلس الجماعي، مع كونه نائبا عن أراضي الجموع، مما يتعين معها تقديم استقالته من النيابة التي يضطلع بها، وذلك حفاظا على حقه الدستوري في أن يكون ناخبا أو منتخبا في الانتخابات المحلية.

إننا بهذا المقترح، إنما نسعى إلى إتاحة الفرصة أمام هؤلاء النواب، لممارسة حقهم الدستوري، في إطار ما نتوخاه للديمقراطيتنا المحلية من ارتقاء وتطور بشكل يجعل الصفة التي يحملونها كنواب عن الأراضي السلالية ليس عائقا، يرتفع معه هذا الحق الدستوري.


مجلس النواب
فرق ومجموعة الأغلبية

تعديلات

على مقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.1.73 الصادر في 24 من ذي الحجة 21 نونبر 2001 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 11.59 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية

رقم التعديل	المادة	المادة الأصلية	المادة المعدلة	التعديل
1	المادة 132	لا يمكن أن ينتخب الأشخاص الآتي ذكرهم في مجلس الجماعة أو المقاطعة التي يزاووا فيها مهام أو انتهوا من مزاولة مهامهم منذ أقل من سنة في التاريخ المحدد للاقتراع: - مستخدمو الجماعة والعاملون فيها الذين يتقاضون مرتبهم كلاً أو بعضاً من ميزانية الجماعة؛ - المحاسبون المشرفون على أموال الجماعة؛ - الحاصلون على امتياز مرفق من مرافق الجماعة، ومديرو المرفق التي تكون تابعة لها أو تحصل على إعانة مالية منها؛ تتلقى العضوية في مجالس الجماعات مع حاملتي صفة نواب أراضي الجموع	لا يمكن أن ينتخب الأشخاص الآتي ذكرهم في مجلس الجماعة أو المقاطعة التي يزاووا فيها مهام أو انتهوا من مزاولة مهامهم منذ أقل من سنة في التاريخ المحدد للاقتراع: - مستخدمو الجماعة والعاملون فيها الذين يتقاضون مرتبهم كلاً أو بعضاً من ميزانية الجماعة؛ - المحاسبون المشرفون على أموال الجماعة؛ - الحاصلون على امتياز مرفق من مرافق الجماعة، ومديرو المرفق التي تكون تابعة لها أو تحصل على إعانة مالية منها؛ على إعانة مالية منها؛	نسخ الفقرة الأخيرة لكونها تضرب في العمق المقصدي الدستوري القاضي بممارسة حق الترشيح والتصويت وتكافؤ الفرص. علاوة على كون ترشيح نواب أراضي الجموع ليس فيه ما يؤثر على باقي الترشيحات وليس له من السلطة والنفوذ الذي يمكن استغلاله من أجل كسب الأصوات الانتخابية

الثلاثاء 14 أكتوبر 2014



مجلس النواب
فرق ومجموعة الأغلبية

ملخص المناقشة العامة

المناقشة العامة

في إطار المناقشة العامة تقدم السيدات والسادة النواب بالشكر للسادة الوزراء على حضورهم اجتماعات اللجنة المختصة لدراسة مقترحات القوانين المحالة عليها وضمنها المقترح قانون المعروض للنقاش ، حيث أدلوا بالعديد من الملاحظات والاقتراحات المتباينة نلخصها فيما يلي:

● ثمن العديد من المتدخلين مضمون هذا المقترح مبرزين الأدوار الأساسية التي يقوم بها نواب الأراضي السلالية فيما يتعلق بالدفاع عن حقوق المنتفعين والتنسيق بين ذوي الحقوق والسلطة الوصية فيما يتعلق بتدبير هذه الأراضي وفض النزاعات المتعلقة بها، مؤكدين على ضرورة العناية بهذه الشريحة اعتبارا للخدمات الاجتماعية التطوعية التي تسديها للساكنة، خاصة ان غالبية هؤلاء النواب متقدمين في السن ولا يتقاضون أية تعويضات ولا يتوفرون على تغطية صحية ..

وتمت المطالبة بالأخذ بعين الاعتبار وضعية نواب الأراضي السلالية وضبط اختصاصاتهم في إطار المناظرة التي نظمتها الوزارة حول: " الحوار الوطني للأراضي السلالية".

وأثير استفسار عن " مدى تأثير " نواب الأراضي السلالية" في الانتخابات السابقة من عدمه.

● في حين عبرت بعض التدخلات عن عدم موافقتها على المقتضى الوارد في هذا المقترح للاعتبارات التالية:

- عدم إمكانية إدراج " حالات التنافي" في الباب الثاني من القانون التنظيمي رقم 59.11 لأنه يهم " أهلية الترشيح وموانعه".
- توضيح عدم حرمان الفئات المنصوص عليها في المادة 132 من الترشيح ، وتخويلهم مدة سنة لتسوية وضعيتهم – أي الانتهاء من مزاولة مهامهم – تقاديا للتأثير عن مسار

الانتخابات ، حيث تمت المطالبة في هذا الإطار بالأخذ بعين الاعتبار هذا الحيز الزمني أثناء الإعلان عن موعد الانتخابات المقبلة تفاديا لحرمان هذه الفئات من حقها في الترشيح. كما أكد البعض على أن نواب الأراضي السلالية لهم " نفوذ وتأثير قد يصل إلى حد "السطوة" إذا اقترن بتواطؤ بعض رجال السلطة ، الشيء الذي سيترتب عنه "توجيه الانتخابات" وخلق "فضاء انتخابي" تسعى جميع مكونات الحقل السياسي إلى القطع معه خاصة بعد دستور 2011.

● كما أبدت بعض التدخلات تحفظها على " المقاربة التجزيئية" في دراسة بعض التعديلات الواردة في إطار مقترحات القوانين المتعلقة بالانتخابات ، خاصة أن البرلمان ينتظر إحالة ترسانة قانونية مؤطرة للاستحقاقات القادمة وضمنها" القانون التنظيمي المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية" الذي يستوجب إعادة النظر في العديد من الأمور. وبالتالي تمت المطالبة بإرجاء مناقشة هذا المقترح وغيره من المقترحات المتعلقة بالانتخابات توخيا لخلق تكامل وتوازن بين المبادرات البرلمانية والحكومية ، واعتماد مقاربة شمولية في هذا الإطار ، والتأكيد على فتح حوار سياسي مع القوى السياسية والأحزاب لتحقيق التوافقات الممكنة لانجاح هذا المسلسل.

كما ارتأت بعض التدخلات التريث فيما يخص مناقشة التعديل المقترح إلى حين التوصل بنتائج " الحوار الوطني حول الأراضي السلالية" ، لكون "نواب الأراضي السلالية" فاعلين اساسيين في هذا الحوار، الذي يشكل فرصة لتقييم دورهم وضبط اختصاصاتهم فيما يتعلق بتدبير الأراضي السلالية.

جواب السيد الوزير

جواب السيد الوزير

أفاد أن الحكومة ستتعامل مبدئيا بشكل إيجابي مع هذا المقترح ، الذي يتضمن جوانب إيجابية وأخرى سلبية ستسعى الوزارة إلى دراستها وتنقيحها بتنسيق مع أعضاء اللجنة.

وأوضح السيد الوزير أن حرمان نواب الأراضي السلالية من الترشيح ، جاء بناء على طلب السيدات والسادة النواب في ظل مشروع القانون التنظيمي المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية ، مشيرا إلى أنه لا يمانع في تغيير هذا المقترح إذا كان هناك اجماع وتوافق حوله من طرف السيدات والسادة البرلمانين.

واقترح على اللجنة إضافة عبارة "النائبات السلاليات" إلى مقترح تعديل الفريق حيث يصبح التعديل على الشكل التالي:
"تتنافى العضوية في مجالس الجماعات مع حاملي صفة "نائبات" ونواب أراضي الجموع" ، مسجلا بفخر واعتزاز- ولأول مرة في تاريخ المغرب — انتخاب نائبات سلاليات لهم مسؤولية تدبير الأراضي السلالية ، مشيرا إلى أن الخمسة منهن الأوائل تم انتخابهن في مدينة القنيطرة بتشجيع من السيدة والي جهة الغرب الشاردة بني حسن وعامل إقليم القنيطرة ، مؤكدا على ضرورة تشجيعهن للمضي قدما في هذا الاتجاه.

وأضاف السيد الوزير انه ولأول مرة في تاريخ المغرب ومنذ خمس سنوات ، ثم تخويل المرأة السلالية الحق في اقتسام مردود الأراضي السلالية.

وجوابا على النقاش الدائر حول تأثير نواب الأراضي السلالية من عدمه في العمليات الانتخابية ، اشار السيد الوزير إلى أن لكل فريق رأي خاص في هذه النقطة ، مضيفا أن نواب

الأراضي السلالية - المستوفين للشروط- شاركوا في الانتخابات السابقة كباقي المواطنين والمواطنين.

وأفاد أن وزارة الداخلية ليس لديها موقف مبدئي في هذا الموضوع وستعرض الأمر على الحكومة لاتخاذ القرار المناسب في هذا الإطار، بتنسيق وتوافق مع السيدات والسادة النواب.

تعديلات فرق ومجموعة الأغلبية

الرباط في : 2014/10/14

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب
فرق ومجموعة الأغلبية

2014 / 164

إلى الفاضل المحترم
السيد رئيس لجنة الداخلية والجماعات الترابية
والسكنى وسياسة المدينة

الموضوع: إحالة تعديلات.

تحية تقدير واحترام ؛

وبعد ، يشرفنا أن نحيل عليكم ، السيد الرئيس ، تعديلاتنا على
مقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173 الصادر
في 24 من ذي الحجة 21 نونبر 2001 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم
11.59 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية.


وتفضلوا بقبول أسى عبارات التقدير والاحترام.

التجمع الوطني للأحرار



رشيد روكبان

رئيس فريق التقدم الديمقراطي
مجلس النواب



عبد المولى بوزو
رئيس فريق العدالة والتنمية

الفرع الفرعي الحركي

نبيل ابن الخياط بنقير

مجلس النواب
فرق ومجموعة الأغلبية

تعديلات

على مقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173 الصادر في 24 من ذي الحجة 21 نونبر 2001 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 11.59 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية

رقم التعديل	المادة	المادة الأصلية	المادة المعدلة	التعليق
1	المادة 132	لا يمكن أن ينتخب الأشخاص الآتي ذكرهم في مجلس الجماعة أو المقاطعة التي يزاووا فيها مهام أو انتهوا من مزاولة مهامهم منذ أقل من سنة في التاريخ المحدد للاقتراع: - مستخدمو الجماعة والعمالون فيها الذين يتقاضون مرتبهم كلاً أو بعضاً من ميزانية الجماعة؛ - المحاسبون المشرفون على أموال الجماعة؛ - الحاصلون على امتياز مرفق من مرافق الجماعة، ومديرو المرفق التي تكون تابعة لها أو تحصل على إعانة مالية منها؛ تتألف العضوية في مجالس الجماعات مع حاملي صفة نواب أراضي الجموع	لا يمكن أن ينتخب الأشخاص الآتي ذكرهم في مجلس الجماعة أو المقاطعة التي يزاووا فيها مهام أو انتهوا من مزاولة مهامهم منذ أقل من سنة في التاريخ المحدد للاقتراع: - مستخدمو الجماعة والعمالون فيها الذين يتقاضون مرتبهم كلاً أو بعضاً من ميزانية الجماعة؛ - المحاسبون المشرفون على أموال الجماعة؛ - الحاصلون على امتياز مرفق من مرافق الجماعة، ومديرو المرفق التي تكون تابعة لها أو تحصل على إعانة مالية منها؛ على إعانة مالية منها؛ (نسخ)	نسخ الفقرة الأخيرة لكونها تضرب في العمق المقتضى الدستوري القاضي بممارسة حق الترشيح والتصويت وتكافؤ الفرص. علاوة على كون ترشيح نواب أراضي الجموع ليس فيه ما يؤثر على باقي الترشيحات وليس له من السلطة والنفوذ الذي يمكن استغلاله من أجل كسب الأصوات الانتخابية

الثلاثاء 14 أكتوبر 2014



مجلس النواب
فرق ومجموعة الأغلبية

نتيجة التصويت على مواد المقترح

نتيجة التصويت على مقترح قانون تنظيمي يغير الظهير الشريف رقم 1.11.173 الصادر في 24 من ذي الحجة (21 نوفمبر 2001) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية.

المادة	التعديل	نتيجة التصويت على المواد
إضافة (حالة التنافي) إلى عنوان الباب الثاني	لم يرد بشأنه تعديل	الموافقون: 7 المعارضون: 10 الممتنعون: لا أحد
المادة 132	ورد بشأنها تعديل من طرف فرق ومجموعة الأغلبية سحب	الموافقون: 7 المعارضون: 10 الممتنعون: لا أحد
نتيجة التصويت على المقترح برمته		الموافقون: 7 المعارضون: 10 الممتنعون: لا أحد

لوائح إثبات حضور السيدات والسادة
النواب

الترقيم	الفرق الشبابي	اسم
	فرق العمالة والتنمية	عبد الله بوزواتو
	"	عبد الله الصغوري
	"	أدريس العمري
	"	عبد اللطيف رشيد
	"	محمد العري بلفايد
	"	محمد اوعمار
	"	عبد الخيد جويج
	"	محمد سالم التيهي
	"	عبد الخيد ايت المدية
	"	عزيز بنواهم
	"	ريجة طيشي
	"	محمد الدياز
	"	الحسن الحصالي
	الفرق الاستقلالي	عمر المستمني
	"	الحسين جعيدر
	"	سبدي حمد الشيكرك
	"	نور الدين رفوق
	"	محمد كرام
	"	الحسن بوحسني
	فرق التجميع الوطني للأحرار	نور الدين الأروق
	"	محمد جوي
	"	عبد الله البوكلي
	"	حاميد البهجة
	"	سبدي محمد الجماني
	"	حماد آيت عا

د. 1
د. 2
د. 3
د. 4
د. 5
د. 6
د. 7
د. 8
د. 9
د. 10
د. 11
د. 12
د. 13
د. 14
د. 15
د. 16
د. 17
د. 18
د. 19
د. 20
د. 21
د. 22
د. 23
د. 24
د. 25
د. 26
د. 27
د. 28
د. 29
د. 30
د. 31
د. 32
د. 33
د. 34
د. 35
د. 36
د. 37
د. 38
د. 39
د. 40
د. 41
د. 42
د. 43
د. 44
د. 45
د. 46
د. 47
د. 48
د. 49
د. 50
د. 51
د. 52
د. 53
د. 54
د. 55
د. 56
د. 57
د. 58
د. 59
د. 60
د. 61
د. 62
د. 63
د. 64
د. 65
د. 66
د. 67
د. 68
د. 69
د. 70
د. 71
د. 72
د. 73
د. 74
د. 75
د. 76
د. 77
د. 78
د. 79
د. 80
د. 81
د. 82
د. 83
د. 84
د. 85
د. 86
د. 87
د. 88
د. 89
د. 90
د. 91
د. 92
د. 93
د. 94
د. 95
د. 96
د. 97
د. 98
د. 99
د. 100

الجلسة رقم :
عدد الحاضرين :
عدد المتغيبين :
عدد الملاحظين :
نسبة الحضور :
المدة الزمنية المستغرقة : د. 40

ورقة إثبات حضور
السيدات والسادة النواب أعضاء اللجنة

الولاية التشريعية التاسعة : 2016/2011 السنة التشريعية الثالثة : 2014/2013
دورة أكتوبر 2013




تاريخ انعقاد الجلسة : الأربعا 2014
من الساعة : 10 و 15 إلى الساعة 12 و 30
مجال الأعمال : ...
موضوع : ...


في ...
بمقر ...
بمشاركة ...

الترقيم	الفرق الشبابي	الاسم	المهمة
1	الفرق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	سعيد ضرور	رئيس اللجنة
2	الفرق الاشتراكي	المختار راشدي	النائب الأول للرئيس
3	فرق العمالة والتنمية	عزيز الكرمات	النائب الثاني للرئيس
4	الفرق الحركي	خليل الصديقي	النائب الثالث للرئيس
5	فرق الاتحاد الدستوري	المطفيي قيادة	النائب الرابع للرئيس
6	فرق التجميع الوطني للأحرار	محمد كركيا بكيوان	المقرر
7	فرق التقدم الديمقراطي	فواد ححجر	نائب المقرر
8	فرق الأصالة والمعاصرة	أحمد بريجة	الأمين
9	الفرق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	بوشفي الجماعي	الأمين

ملاحظة : الرجاء من السيدات والسادة النواب غير الملتحقين للجنة أن يوقعوا في ورقة الحضور المخصصة لهم وقتها.

ورقة حضور السيمات والسادة النواب
غير المتهتمين للجنة

التوقيع	الفريق النيابي	الإسم
	المرزوق محمد	لمسه بن عيسى
	الفريق الجمع الوطني للاعمال	بريتير الطالبي الهادي
	الاجتمع الوطني للاعمال	هنت بن عامر

التوقيع	الفريق النيابي	الإسم
	فريق الأصالة والمعاصرة	محمد المفضل
	"	فواد العماري
	"	محمد الشوررو
	"	زين العابد بن حواس
	"	محمد مدهون
	الفريق الاشتراكي	عبد الهادي حورات
	"	محمد عمر
	"	طارق القباح
	"	محمد بلعقيه
	الفريق الملكي	عبد القادر تاتو
	"	عبد الحق شفيق
	"	فاطمة الكحيل
	فريق الاتحاد الدستوري	محمد زكريان
	"	عاريف حسن
	فريق التقدم الديمقراطي	عبد الحق الناجي
	"	بويرة الكوي

الجلسة رقم : 15 من جداول إلى : 15 ساعة بعد
الزوال

المملكة المغربية
الرباط
مجلس النواب
لجنة الداخلية والجماعات الترابية
والمسكن وسياسة المدينة
المدة الزمنية المستغرقة:

ورقة إثبات حضور
السيدات والسادة النواب أعضاء اللجنة

الولاية التشريعية التاسعة : 2016/2011 السنة التشريعية الثالثة : 2014/2013

دورة أكتوبر 2013

تاريخ انعقاد الجلسة : الساعة 14:00 من الساعة 15:00

من الساعة : العاشرة صباحا

جدول الأعمال : مناقشة دراسة منى طالت العواضين

1- تنظيم يومية وطني للترويج لبرنامج 11.11.13 (21 فيفري 2013) بمناسبة الذكرى 50
2- تنظيم يومية وطنية للترويج لبرنامج 11.11.13 (21 فيفري 2013) بمناسبة الذكرى 50
3- تنظيم يومية وطنية للترويج لبرنامج 11.11.13 (21 فيفري 2013) بمناسبة الذكرى 50

الترتيب	الفريق الترابي	الاسم	المهنة
	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	سعيد خنور	رئيس اللجنة
	الفريق الاشتراكي	المختار راشددي	النائب الأول للرئيس
	فريق العدالة والتنمية	عزيز الكراماط	النائب الثاني للرئيس
	الفريق الحركي	حلل الصديقي	النائب الثالث للرئيس
	فريق الاتحاد الدستوري	الحلبي فنادرة	النائب الرابع للرئيس
	فريق التجمع الوطني للأحرار	محمد كزيبا بلكيران	المقرر
	فريق التقدم الديمقراطي	فواد حنجر	نائب المقرر
	فريق الأصالة والمعاصرة	أحمد بويجة	الأمين
	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	بوشقي الجامعي	الأمين

ملاحظة : الرجاء من السيدات والسادة النواب غير المتتمين للجنة أن
يوقعوا في ورقة الحضور المخصصة لهم رقتهم.

الرباط في : 22/04/2014

المختار راشددي
عضو الفريق الاشتراكي
مجلس النواب

إلى

السيد المحترم رئيس لجنة الداخلية والجماعات
الترابية والمسكن وسياسة المدينة

الموضوع : اعتذار

تحية كريمة ،

وبعد ، يوسفي أن أخبركم أنه يتعذر علي حضور اجتماع

لجنة الداخلية والجماعات الترابية والمسكن وسياسة المدينة المنعقد

يوم الأربعاء 22 يناير 2014 وذلك بسبب وفاة أخ.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التعظيم والاحترام

المختار راشددي



الترقيم	الفرق الرياضي	الإسم
	فرق الأصالة والممارسة	محمد لفضل
	"	فؤاد العمري
	"	محمد استورزو
	"	زين العابدين حواص
	"	محمد مدعون
	الفرق الاشتراكي	عبد الهادي حورات
	"	محمد عمر
	"	طارق الفلاح
	"	محمد لبقية
	الفرق المركزي	عبد القادر تاتو
	"	عبد الحق شقيق
	"	فاطمة الكحل
	فرق الاتحاد الاستوري	محمد كزاني
	"	عاريوف حسن
	فرق التقدم الديمقراطي	عبد الحق الناجي
	"	بوعدة الركي

الترقيم	الفرق الرياضي	إسم
	فرق العدالة والتنمية	عبد الله بوزانو
	"	عبد الله الصغري
	"	إدريس التمرى
	"	عبد اللطيف رشيد
	"	محمد العري بلقائد
	"	محمد ادعمار
	"	عبد المجيد حويج
	"	محمد سالم الشبي
	"	عبد المجيد ايت العدالة
	"	عزيز بترافيم
	"	ريجة طينيتي
	"	محمد الدايز
	"	المحسن المصالي
	الفرق الاستقلالي	عمر المستحي
	"	المحسن جعيلدر
	"	سبدي حمد الشبكر
	"	نور الدين رفيق
	"	محمد كازيم
	"	المحسن بوحسني
	فرق التجمع الوطني للأحرار	نور الدين الأرزق
	"	محمد حجي
	"	عبد الله البروكلي
	"	حامد البهجة
	"	سبدي محمد الجماني
	"	حماد آيت بها

الجلسة رقم :	المملكة المغربية
عدد الحاضرين :	البرلمان
عدد المعترضين :	مجلس النواب
عدد الملاحظين :	لجنة الداعية والجمعيات القرية
نسبة الحضور :	والسكنى وسياسة المدينة

ورقة إثبات حضور
السيدات والسادة النواب أعضاء اللجنة

الولاية التشريعية التاسعة : 2016/2011
السلطة التشريعية الرابعة : 2015/2014
دورة أكتوبر 2014

تاريخ انعقاد الجلسة : 14 رجب 1435 هـ
من الساعة : 2:45
جدول الأعمال : البث في التعديلات والموافقة على مشروع قانون

عن المجلس الاستشاري للمغرب
مقره بـ 1435 هـ
مجلس النواب
مجلس النواب
مجلس النواب

الترتيب	الفرق السياسي	الاسم	المهمة
1	الفرق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	عمر السستيمي	رئيس اللجنة
2	فرق العدالة والتنمية	عزيز الكرمات	النائب الأول للرئيس
3	فرق الأصالة والمعاصرة	أحمد ابراهيم	النائب الثاني للرئيس
4	الفرق الحركي	خليل الصديقي	النائب الثالث للرئيس
5	الفرق الاشتراكي	المختار راشدي	النائب الرابع للرئيس
6	فرق التجمع الوطني للأحرار	حنان أبو الفتح	المقررة
7	فرق الاتحاد الدستوري	الخليلي قدارة	نائب المقرر
8	فرق التقدم الديمقراطي	فؤاد حمور	الأمين
9	الفرق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	برشني الجماعي	الأمين

ملاحظة : الرجاء من السيدات والسادة النواب غير المنتمين للجنة أن
يوقعوا في ورقة الحضور المخصصة لهم وقتها.

ورقة حضور السيدات والسادة النواب
غير المنتمين للجنة

الترتيب	الفرق السياسي	الاسم
1	25D	أمينة طحا (مغربي)
2	المهزيب الديمقراطي	فاطمة السعيد
3	رئيسة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان	أحمد الزبيدي
4	أوريق حكي	ليلى حكي
5		
6		
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

الاسم	الفريق النهائي	التوقيع
محمد لفضل	فريق الأصالة والمعاصرة	
فؤاد العماري	"	"
محمد اشرووزو	"	"
زين العابدين حواص	"	"
محمد مدهون	"	"
عبد المادي خيرات	الفريق الاشتراكي	
محمد الملاحى	"	اعزاز
طارق الفعاج	"	يعتبر سببا لا كرم
عبد الخالق القروطي	"	ce
عبد القادر تانو	الفريق المركزي	
عبد الحق العفيق	"	
عزيز الدرهمي	"	
محمد كراي	فريق الاتحاد الدستوري	
محمد الزموري	"	
عبد الحق الناجحي	فريق التقدم الديمقراطي	
بوعدة الكوي	"	

رئيس اللجنة والمصنف
 محمد كراي
 محمد الزموري
 عبد الحق الناجحي
 بوعدة الكوي
 محمد لفضل
 فؤاد العماري
 محمد اشرووزو
 زين العابدين حواص
 محمد مدهون
 عبد المادي خيرات
 محمد الملاحى
 طارق الفعاج
 عبد الخالق القروطي
 عبد القادر تانو
 عبد الحق العفيق
 عزيز الدرهمي
 محمد كراي
 محمد الزموري
 عبد الحق الناجحي
 بوعدة الكوي

اسم	الفريق النهائي	التوقيع
عبد الله صغيري	فريق العدالة والتمية	
محمد العروى بلقايد	"	
محمد ادعمار	"	اعزاز
ريجة طليشي	"	
عبد الله آيت شميب	"	
محمد نجيب عمور	"	
الحسن المصالي	"	
عزيز بنبراهم	"	
محمد الدايز	"	
عبد المجيد جويج	"	
عبد العليق رشيد	"	
جواد حمون	الفريق الاستقلالي	
سيدي حمد الشيكو	"	اعزاز
نور الدين رفق	"	
محمد كرام	"	اعزاز
الحسين بوجسني	"	
محمد كزينا بكوران	فريق التجمع الوطني للأحرار	
محمد حجي	"	
حاميد البهجة	"	
سيدي محمد الجماني	"	
حماد آيت بما	"	

رئيس اللجنة والمصنف
 محمد كرام
 الحسين بوجسني
 محمد كزينا بكوران
 محمد حجي
 حاميد البهجة
 سيدي محمد الجماني
 حماد آيت بما
 نور الدين رفق
 سيدي حمد الشيكو
 جواد حمون
 عبد العليق رشيد
 عبد المجيد جويج
 محمد الدايز
 عزيز بنبراهم
 الحسن المصالي
 محمد نجيب عمور
 عبد الله آيت شميب
 ريجة طليشي
 محمد ادعمار
 محمد العروى بلقايد
 عبد الله صغيري

الرياض، في 27/01/2015



إلى
السيد

الملكة المغربية
الرياض
مجلس النواب
لجنة العناية والتنمية
ع/ص
رقم : 2015/ 33

رئيس لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة المحترم

الموضوع : اعتذار عن حضور اجتماع اللجنة.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

وبعد، وبمضي أن أبلغكم أنه يتعدى علي حضور لقاءات اللجنة المنعقدة يومي 27 و 28 يناير 2015، وذلك لالتزامات أسرية.

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام

امضاء :

النايب محمد ادعمار

الرياض في : 27/01/2015

المختار راشد
عضو الفرقة الاشتراكي
بجلسه النواب

إلى

السيد المحترم رئيس لجنة الداخلية والجماعات
الترابية والسكنى وسياسة المدينة

الموضوع : اعتذار.

تحية خيرية ،

وبعد ، يؤسفني أن أخبركم أنه يتعدى علي حضور اجتماعي
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة
المنعقدة يوم الثلاثاء 27 يناير 2015 ويوم الأربعاء 28 يناير
2015 وذلك بسبب التزاماتي بالفرق .

وتقبلوا بقول فائق عبارات التقدير والاحترام

المختار راشد

الرباط في : 2015/01/27

محمد الملاحجي
مضو الفريق الاستاذي
مجلس النواب

إلى

السيد المحترم رئيس لجنة الداخلية والجماعات
الترابية والسكنى وسياسة المدينة

الموضوع : اعتذار .

تحية كريمة ،

ويعد ، يؤسفني أن أخبركم أنه يتعين علي حضور اجتماع
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة
المنعقدة يوم الثلاثاء 27 يناير 2015 و يوم الأربعاء 28 يناير
2015 وذلك بسبب تولي جدي بمهمة خارج أرض الوطن .
وتفضلوا بقبول فائق عبارتي التعمير والاحترام

محمد الملاحجي

الفريق الاستاذي المرحوم والعلوية
O. 0034 + 0. 044280. 424

ATF

الرباط في 2014-01-27



المملكة المغربية
الرباط
مجلس النواب
الفريق الاستاذي المرحوم والعلوية

السيد رئيس لجنة الداخلية والجماعات الترابية
والسكنى وسياسة المدينة المحترم

الموضوع : اعتذار

سلامة تامه ويوجد مولانا الامام الموقود والله

ويعد ، يشرفني السيد رئيس لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة
المدينة المحترم، أن تبلغكم اعتذار السادة النواب :

- سدي حمد الشوكر : التزامات بلدية السمارة.
- محمد كاريم : مهمة خارج أرض الوطن
- بوشقي الجامعي : ظروف صحية

تفضلوا بقبول فائق عبارتي التعمير والاحترام.

الفريق الاستاذي
للوحدة والتضامن

